

9253 - حكم لبس المرأة للكم الشفاف والقصير عند مثيلاتها

النساء - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

هل يجوز للمرأة ان تلبس الكم الشفاف او الكم الذي يكون اعلى من نفس الذراع ان الحريم لا يضرها ذلك لكن كونها تلبس الكم

الساترة الطيب هذا هو الافضل لانها قد تتعرض - 00:00:00

لغير محرمها كاخ زوجها قد تعرض السائق او الخادم فاذا هي قد احتاطه واحتشمت فلا ينبغي لها ان تتحرى الثياب الساترة لجميع

بدنها حتى لا تعود الشيء ناقص والشيء الذي قد يعرضها لرؤية الاجنبي لما حرم الله منها اما عند النساء فالامر اسهل - 00:00:16

لان المرأة لها ان تنظر الى ساق المرأة والا لذراعها والى صدرها ورأسها انما يحرم على المرأة مع المرأة ما بين السرة والركبة كالرجل

مع الرجل. هم. نعم. جزاكم الله خيرا - 00:00:42